

وسائل الشيعة

[115] الكتاب فاعرضوه على سنن رسول الله (صلى الله عليه وآله)، فما كان في السنة

موجودا منها عنه نهى حرام، ومأمورا به عن رسول الله (صلى الله عليه وآله) أمر إلزام فاتبعوا ما وافق نهى رسول الله (صلى الله عليه وآله) وأمره، وما كان في السنة نهى إعافه أو كراهة، ثم كان الخبر الأخير خلافه فذلك رخصة فيما عافه رسول الله (صلى الله عليه وآله) وكرهه ولم يحرمه، فذلك الذي يسع الأخذ بهما جميعا، وبأيهما شئت وسعك الاختيار من باب التسليم والاتباع والرد إلى رسول الله (صلى الله عليه وآله)، وما لم تجدوه في شئ من هذا الوجوه فردوا إلينا علمه فنحن أولى بذلك، ولا تقولوا فيه بأرائكم وعليكم بالكف والتثبت والوقوف، وأنتم طالبون باحثون حتى يأتيكم البيان من عندنا أقول: ذكر الصدوق أنه نقل هذا من كتاب (الرحمة) لسعد بن عبد الله، وذكر في (الفقيه) أنه من الأصول والكتب التي عليها المعول، وإليها المرجع. (33355) 22 - وعن أبيه، عن علي بن إبراهيم، عن أبيه، عن أبي حيون مولى الرضا، عن الرضا (عليه السلام) قال: من رد متشابه القرآن إلى محكمه فقد هدي إلى صراط مستقيم، ثم قال (عليه السلام): إن في أخبارنا محكما كمحكم القرآن، ومتشابهها كمتشابه القرآن، فردوا متشابهها إلى محكمها ولا تتبعوا متشابهها دون محكمها فتضلوا. (33356) 23 - وعن علي بن أحمد البرقي ومحمد بن موسى البرقي ومحمد بن علي ماجيلويه ومحمد بن علي بن هاشم وعلي بن عيسى المجاور كلهم، عن علي بن محمد ماجيلويه، عن أحمد بن محمد بن خالد، عن أحمد بن محمد السيار، عن علي بن أسباط قال: قلت للرضا (عليه السلام): يحدث الأمر لا أجد بدا من معرفته، وليس في البلد

22 - عيون أخبار الرضا (عليه السلام) 1: 290

23 39 - عيون أخبار الرضا (عليه السلام) 1: 275 / 10 (*)